

Distr.: Limited
14 March 2006
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة المخدرات

الدورة التاسعة والأربعون

فيينا، ١٣-١٧ آذار/مارس ٢٠٠٦

البند ٧ (د) من جدول الأعمال

تنفيذ المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات:

المسائل الأخرى الناشئة عن المعاهدات

الدولية لمراقبة المخدرات

أستراليا وتايلند واليابان: مشروع قرار منقّح

تشجيع اتباع نهج متسق في معاملة الزيوت الغنية بالسافرول

إن لجنة المخدرات،

إذ تسلّم بأهمية التعاون الدولي في مكافحة تعاطي العقاقير والاتجار بالمخدرات
والمؤثرات العقلية وسلاتفها،

وإذ تلاحظ أن الاتجار بالسلائف الضرورية لصنع المخدرات والمؤثرات العقلية
بصورة غير مشروعة وتسريب تلك السلائف يمثلان مشكلة تستحق اهتماما كاملا من جميع
الدول ومن الأمم المتحدة،

وإذ تستذكر الإعلان السياسي الذي اعتمدته الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية
العشرين،^(١) وحددت فيه الدول الأعضاء عام ٢٠٠٨ موعدا مستهدفا تقضي فيه الدول على
تسريب السلائف أو تقلّله إلى حدّ بعيد،

(١) مرفق قرار الجمعية العامة د-٢٠/٢٠.



وإذ تستذكر أيضا قرار الجمعية العامة د-٤/٢٠، بء، المؤرخ ١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨، الذي جاء في الباب الثاني منه أن الجمعية تسعى إلى تشجيع تبادل الخبرات المتعلقة بما تجريه الشرطة والجمارك والأجهزة الإدارية الأخرى من تحريات عن تسريب السلائف ومن اعتراض وكشف ومكافحة لذلك التسريب،

وإذ يقلقها أن صنع المنشطات الأمفيتامينية بصورة غير مشروعة يمثل مشكلة عالمية،
وإذ تلاحظ أن المنشطات الأمفيتامينية تمثل شاعلا متزايدا في شرق آسيا وجنوب شرقها وفي أمريكا الشمالية وأوقيانيا، مع استمرار أجهزة إنفاذ القانون في ضبط كميات كبيرة من الميثيلين ديوكسي ميثامفيتامين ووجود شواهد على ازدياد صنع تلك المادة،

وإذ تدرك ما توليه الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات من اهتمام شديد بالحاجة إلى وجود ضوابط وهياكل إدارية وتشريعية ولائحية للتجارة المشروعة في الكيماويات السليفة داخل الحدود الوطنية كوسيلة لتنفيذ المادة ١٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨،^(٢)

وإذ تضع في اعتبارها أن السافرول، وهو مادة كيميائية سليفة رئيسية تُستخدم في صنع الميثيلين ديوكسي ميثامفيتامين، يمكن استخراجه من الزيوت الغنية بالسافرول،

وإذ تستذكر أن الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات أوصت بأن يُعتبر زيت السافراس، بسبب محتواه العالي من السافرول وسهولة استعماله في صنع عقاقير غير مشروعة، بمثابة السافرول ذاته، وبأن يشار إليه على أنه "سافرول في شكل زيت سافراس"، وبأن يخضع لرقابة مماثلة للرقابة المفروضة على السافرول في شكله النقي،^(٣)

وإذ تلاحظ أن هناك إلى جانب زيت السافراس، زيوت أخرى غنية بالسافرول يتاجر بها في شحنات متعددة الأطنان، ولكن ليس للزيوت الغنية بالسافرول رمز جمركي خاص في إطار النظام المنسق لتوصيف السلع الأساسية وترميزها،

وإذ تدرك وجود استعمال مشروع للزيوت الغنية بالسافرول في بعض البلدان، ولكن الصناعات التي هي المستعملة النهائية لتلك الزيوت ليست كلها معروفة،

(٢) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٥٨٢، الرقم ٢٧٦٢٧.

(٣) السلائف والكيماويات التي يكثر استخدامها في صنع المؤثرات العقلية بصورة غير مشروعة: تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام ٢٠٠٥ عن تنفيذ المادة ١٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.06.XI.5)، الفقرة ١٣٧.

وإذ تدرك أيضا ضرورة أن يرصد المجتمع الدولي التجارة المشروعة في الزيوت الغنية بالسافرول عن كثب، وأن يتخذ خطوات لمنع تسريب تلك الزيوت لاستعمالها في صنع العقار MDMA بصورة غير مشروعة،

١- تدعو الدول الأعضاء إلى التعاون على اتباع نهج لمنع تسريب السلائف على الصعيدين الدولي والوطني؛

٢- تشجّع الدول الأعضاء على مواصلة العمل، بقدر ما تتيحه قوانينها ولوائحها الوطنية وبالتعاون مع الصناعات المعنية، على تعزيز التعاون مع الرابطات أو الأشخاص أو الشركات التي تضطلع بأنشطة متعلقة بالسلائف، بأن تقوم، على سبيل المثال، بتشجيع المستوردين والمصدرين على الإفصاح التام للسلطات الرقابية عن الشحنات المحتوية زيوت غنية بالسافرول، وبأن تستخدم نظام الإشعارات السابقة للتصدير؛

٣- تدعو الدول الأعضاء أن تفرض على الزيوت الغنية بالسافرول رقابة مماثلة لتلك المفروضة على السافرول؛

٤- تطلب إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات أن تقدّم تعريفاً لتعبير "الزيوت الغنية بالسافرول"، بغرض إخضاع تلك المواد لمراقبة مماثلة لتلك المفروضة على السافرول في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨⁽⁴⁾؛

٥- تحثّ الدول الأعضاء أن تكفل وجود آليات لجمع معلومات عن الزيوت الغنية بالسافرول، وأن تستخدم الاستمارة D لتزويد الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات بمعلومات عن التجارة المشروعة بتلك الزيوت والاتجار غير المشروع بها؛

٦- تدعو جميع الدول والمنظمات الدولية ذات الصلة أن تتعاون مع الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، وخصوصاً مشروع بريزم التابع لها، لتعزيزها لنجاح مبادراتها الدولية.

(4) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٥٨٢، الرقم ٢٧٦٢٧.